

القرارات

قرار مجلس جامعة غريان رقم (11) لسنة 2023 م

بشأن تسوية أوضاع معيدين

مجلس الجامعة:

بعد الاطلاع علي الإعلان الدستوري للمجلس الوطني الانتقالي الموقت الصادر في 2011/8/3 .
وعلى القانون رقم 18 لسنة 2010 م بشأن تنظيم التعليم.
وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010 م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم 501 لسنة 2010 م بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي.
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم 22 لسنة 2008 م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات ومؤسسات التعليم العالي.
وعلى قرار السيد د. وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (202) لسنة 2022م بشأن تكليف كاتب عام بجامعة غريان.
وعلى قرار السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (18) لسنة 2015 م بشأن تكليف عضو هيئة تدريس بمهام.
وعلى قرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (19) لسنة 2017م بشأن إعادة تسمية جامعة.
وعلى محضر أجمع لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة رقم (02) لسنة 2023م.

قرر

مادة (1)

يسوى وضع السادة المذكورين فيما بعد المعيّدين بجامعة غريان أعضاء هيئة تدريس بالجامعة حسب الدرجة والكلية المبين قرين أسم كل منهم وهم :-


الدرجة	الكلية	الاسم	ر.م.
محاضر مساعد	العلوم / غريان	أ. ندى ابوغرارة أحمد شعبان	1.
محاضر مساعد	العلوم / غريان	أ. مروة الهاشمي خليفة	2.
محاضر مساعد	الطب البشري / غريان	أ. أحمد الطاهر محمد السلامي	3.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ مباشرة المعنيين للعمل ويعتبر لاغياً ما لم يتم اعتماد الشهادة الحاصلين عليها من الجهات ذات الاختصاص .

مادة (3)

على المخاطبين بأحكامه تنفيذه كل فيما يخصه.


مجلس جامعة غريان



صدر في مدينة غريان
بتاريخ 2023/ 5 / 7 م
ك. الشنبوي. ط. الشنبوي

